

٨ - وترجو الامين العام ان يتتبع تنفيذ هذا القرار ، وبصورة خاصة ، ان يوفر ما قد تتضمنه الضرورة من مساعدة فيما يتعلق بالمفاوضات المشار اليها في الفقرة ٣ أعلاه ، وان يقدم التقرير المقتضى عن ذلك الى الجمعية العامة واللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ؛

٩ - وتثني على اللجنة الخاصة لما انجزت من أعمال خلال السنة ، ولا سيما بايفادها البعثة الخاصة الى غينيا (بيساو) ، وترجوها ان تواصل التماس افضل الطرق والوسائل لمساعدة شعوب الأقاليم الواقعة تحت السيادة البرتغالية على التحقيق الفعال للأهداف المبينة في اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة وفي ميثاق الامم المتحدة .

الجلسة العامة ٢٠٨٤

١٤ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٧٢

القرار ٢٩٤٥ (الدورة ٢٧)

مسألة روديسيا الجنوبية

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في مسألة روديسيا الجنوبية (زمبابوى) ،

وقد درست الفصول المتعلقة بمسألة روديسيا الجنوبية من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (٩) ،

وقد درست تقرير الامين العام بشأن هذا البند (١٠) ،

وقد دعت ، بالتشاور مع منظمة الوحدة الافريقية وبواسطاتها ، ممثلي حركات التحرر القومي لزيمبابوى للمشاركة في النظر في الحالة القائمة في الاقليم بحفاة مراقبين ، واستمعت الى البيانات التي ادلى بها ممثلو اتحاد افريقي زمبابوى ، وممثلو اتحاد زمبابوى الافريقي الوطني (١١) ،

وقد استمعت الى بيان ملتمس (١٢) ،

(٩) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة والعشرون ، الملحق رقم ٢٣ ،

A/8423/rev.1 ، الفصول الثاني والثالث والثامن .

(١٠) A/8759 و Add.1 .

(١١) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة والعشرون ، اللجنة الرابعة ،

الجلسة ١٩٨٨ .

(١٢) المرجع السابق ، الجلسة ١٩٩٠ .

وان تشير الى قرارها ١٥١٤ (الدورة ١٥) المتخذ في ١٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٠ ، والمتضمن اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، والى قرارها ٢٦٢١ (الدورة ٢٥) المتخذ في ١٢ تشرين الاول (اكتوبر) ١٩٧٠ والمتضمن برنامج العمل من اجل التنفيذ التام للاعلان ، وكذلك الى جميع القرارات الاخرى المتعلقة بمسألة روديسيا الجنوبية (زمبابوى) والمتخذ من قبل الجمعية العامة ومجلس الامن واللجنة الخاصة ،

وان تؤكد من جديد حق الشعب الزمبابوى ، غير القابل للتصرف ، في تقرير المصير والاستقلال وفقا للقرار ١٥١٤ (الدورة ١٥) ، وشرعية كفاحه من اجل الوصول الى التمتع بحقوقه المنصوص عليها في ميثاق الامم المتحدة والمتفئة مع أغراض القرار ١٥١٤ (الدورة ١٥) ،

وان تأخذ بعين الاعتبار أن حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، بوصفها الدولة القائمة بالادارة ، هي صاحبة المسؤولية الأولى عن وضع خاتمة لنظام الأقلية المنصرية غير الشرعي ، وعن نقل السلطة الفعلية الى شعب زمبابوى على اساس مبدأ حكم الأغلبية ،

وان تلاحظ مع الارتياح رفض الافريقيين في زمبابوى " مقترحات التسوية " المتفق عليها فيما بين حكومة المملكة المتحدة والنظام غير الشرعي (١٣) ، وان تدرك أن " مقترحات التسوية " هذه قد جرى التفاوض بشأنها دون استشارة الزعماء السياسيين الحقيقيين للأفريقيين في زمبابوى ،

وان تؤكد من جديد أن أية محاولة للتفاوض مع النظام غير الشرعي بشأن مستقبل زمبابوى على أساس الاستقلال قبل تحقيق حكم الأغلبية ستكون مخالفة لحقوق شعب هذا الاقليم غير القابلة للتصرف ومتعارضة مع أحكام الميثاق والقرار ١٥١٤ (الدورة ١٥) ،

وان تأسف بالغ الأسف لما يقوم به نظام الأقلية المنصري غير الشرعي ، بصورة تحكيمية وغير قانونية ، من سجن واعتقال الزعماء السياسيين وغيرهم من الأفراد في زمبابوى ، ومن انكار حقوق الانسان الأساسية عليهم ،

وان تأسف لاستمرار حكومة المملكة المتحدة في رفض التعاون مع اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة في تنفيذ المهمة التي عهدت اليها بها الجمعية العامة ،

وان تشعر بانزعاج بالغ لاستمرار وجود وتدخل قوات افريقيا الجنوبية في الاقليم ، وهذه القوات التي تساعد نظام الأقلية المنصري وتهدد بشكل خطير سيادة الدول الافريقية المجاورة وسلامتها الاقليمية ،

(١٣) انظر الوثائق الرسمية لمجلس الامن ، السنة السادسة والعشرون ، ملحق تششرين

الاول (اكتوبر) وتششرين الثاني (نوفمبر) وكانون الاول (ديسمبر) ١٩٧١ ، الوثيقة S/10405 .

وإدراكا منها للشروط الضرورية لتمكين شعب زيمبابوي من الممارسة الحرة والتامة لحقه في تقرير المصير والاستقلال ،

١ - تؤكد من جديد مبدأ وجوب عدم قيام الاستقلال قبل قيام حكم الأغلبية في زيمبابوي ، وتؤكد أن أية تسوية تتعلق بمستقبل الاقليم ينبغي ان يشارك كليا في وضعها الزعماء السياسيون الحقيقيون الذين يمثلون أغلبية شعب زيمبابوي ، وأن يقرها الشعب اقرارا حرا وتاما ؛

٢ - وتطلب الى حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، ان لا تنقل الى النظام غير الشرعي أو تمنحه ، ايا كانت الظروف ، من سلطات السيادة أو صفاتها ، وترجع تلك الحكومة ان تؤمن بلوغ البلد استقلاله على يد نظام حكم ديموقراطي وفقا للأمني الحقيقية لأغلبية السكان ؛

٣ - وتحث المملكة المتحدة ، بوصفها الدولة القائمة بالادارة ، على الدعوة في اسرع وقت ممكن الى مؤتمر دستوري وطني يستطيع فيه الممثلون السياسيون الحقيقيون لشعب زيمبابوي وضع تسوية فيما يتصل بمستقبل الاقليم يقرها الشعب فيما بعد بالطرق الحرة والديموقراطية ؛

٤ - وتطلب الى حكومة المملكة المتحدة ان توجد الظروف الضرورية لتمكين شعب زيمبابوي من ان يمارس حقه في تقرير المصير والاستقلال ممارسة حرة تامة ، بما في ذلك ما يلي :

(أ) الافراج بدون قيد أو شروط عن جميع السجناء والمعتقلين والمحتجزين السياسيين ؛

(ب) الغاء جميع التشريعات القمعية التي تتسم بالتمييز العنصري ؛

(ج) ازالة جميع القيود التي تحد من النشاط السياسي واتامة حرية ديموقراطية تامة ومساواة في الحقوق السياسية ؛

٥ - وتشج استمرار وجود وتدخّل قوات افريقيا الجنوبية في الاقليم ، مما يشكل انتهاكا لقرارات مجلس الامن ، وتطلب الى الدولة القائمة بالادارة تأمين الطرد الفوري لجميع هذه القوات من الاقليم ؛

٦ - وتطلب أيضا من حكومة المملكة المتحدة ان تؤمن ، في اية محاولة للتأكد من رغبات وأمني شعب زيمبابوي فيما يتصل بمستقبله السياسي ، ان تكون الاجراءات التي ستتبع متشعبة مع مبدأ اقتراع الراشدين العام اقتراعا سريا على أساس حق كل فرد واحد بصوت واحد ، بصرف النظر عن اعتبارات العرق أو اللون أو التعليم أو الملكية أو الدخل ؛

٧ - وتطلب الى جميع الحكومات ، والى الوكالات المتخصصة والمنظمات الاخرى الداخلة في مجموعة مؤسسات الامم المتحدة ، القيام ، بالتشاور مع منظمة الوحدة الافريقية ، بتقديم كل المساعدة المعنوية والمادية لشعب زيمبابوي ؛

٨ - وتطالب الى حكومة المملكة المتحدة الامتثال لأحكام هذا القرار ، وتقديم تقرير به —
الشأن الى اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة
والى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والعشرين ؛

٩ - وترجع اللجنة الخاصة متابعة دراسة الحالة القائمة في الاقليم .

الجلسة العامة ٢١٠٢

٧ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٧٢

القرار ٢٩٤٦ (الدورة ٢٧)

مسألة روديسيا الجنوبية

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في مسألة روديسيا الجنوبية ،

وان تشعر بانزعاج بالغ لزيادة تردى الحالة في زمبابوى ، هذه الحالة التي أكد مجلس
الأمن مجدداً ، في قراره ٢٧٧ (١٩٧٠) المتخذ في ١٨ آذار (مارس) ١٩٧٠ ، انها تشتمل
تهديداً للسلم والأمن الدوليين ،

وان تأسف أشد الأسف لكون التدابير التي اتخذت حتى الآن قد قصرت عن انهاء التمرد
في زمبابوى ، وذلك بالدرجة الاولى بسبب مواصلة وزيادة بعض الدول ، ولا سيما أفريقيا الجنوبية
والبرتغال ، مؤازرتها للنظام غير الشرعي ، منتهكة بذلك أحكام المادة ٢٥ من ميثاق الامم المتحدة
وقرارات الامم المتحدة المتعلقة بالموضوع ، مما يعرقل بصورة جديّة تطبيق الجزاءات تطبقاً فعلاً
ضد النظام غير الشرعي ،

وان يساورها القلق الشديد لمضي حكومة الولايات المتحدة الامريكية ، رغم النداء الموجه اليها في
قرار الجمعية العامة ٢٧٦٥ (الدورة ٢٦) المتخذ في ١٦ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٧١ ، في
السماح باستيراد الكروم والنيكل من روديسيا الجنوبية الى الولايات المتحدة ، منتهكة بذلك الأحكام
المتعلقة بالموضوع والواردة في قرار مجلس الامن ٢٥٣ (١٩٦٨) المتخذ في ٢٩ أيار (مايو)
١٩٦٨ ، وقراره ٢٧٧ (١٩٧٠) المتخذ في ١٨ آذار (مارس) ١٩٧٠ ، وقراره ٢٨٨ (١٩٧٠)
المتخذ في ١٧ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٧٠ ، وقراره ٣١٤ (١٩٧٢) المتخذ في ٢٨ شباط
(فبراير) ١٩٧٢ ،

وان تؤكد من جديد اقتناعها بأن الجزاءات لن تؤدي الى انهاء نظام الأقلية العنصرى غير
الشرعي ما لم تكن شاملة والزامية ، وخاضعة لمراقبة فعلية ، وما لم يتم تنفيذها والامتثال لها فعلاً ،
لا سيما من قبل افريقيا الجنوبية والبرتغال ،